

قرار لمجلس المنافسة عدد 135/ق/2022) صادر في 12 من ربيع الآخر 1444 (7 نوفمبر 2022) المتعلق بعملية تركيز اقتصادي تخص تولى شركة «Amethis Mena Fund II Sicav-Raif S.C.A» المراقبة المشتركة لشركة «Globex Investissement S.A» عبر اقتناء نسبة 30,5% من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛ وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛ وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 12 من ربيع الآخر 1444 (7 نوفمبر 2022) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وبعد تأكد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 128/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 16 من صفر 1444 (13 سبتمبر 2022)، والمتعلق بتولي شركة «Amethis Mena Fund II Sicav-Raif S.C.A» المراقبة المشتركة على شركة «Globex Investissement S.A» عبر اقتناء نسبة 30,5% من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 2022/136 بتاريخ 19 من صفر 1444 (16 سبتمبر 2022) والقاضي بتعيين السيدة سلى السعيدى مقرر في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 26 من صفر 1444 (23 سبتمبر 2022) والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بتظير من ملف التبليغ بتاريخ 7 ربيع الأول 1444 (3 أكتوبر 2022) :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 7 ربيع الآخر 1444 (2 نوفمبر 2022) :

وبعد تقديم المقرر العام ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 12 من ربيع الآخر 1444 (7 نوفمبر 2022) :

وحيث إنه طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بين الأطراف بتاريخ 16 سبتمبر 2022، قامت بمقتضاه شركة «Amethis Mena Fund II Sicav-Raif S.C.A» من أسهم رأسمال شركة «Globex Investissement S.A».

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Amethis Mena Fund II Sicav-Raif S.C.A» المراقبة المشتركة على شركة «Globex Investissement S.A» عبر اقتناء نسبة 30,5% من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهما تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت وكذا سقف رقم المعاملات الإجمالي الوطني، المحددين في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- الجهة المقتنية : شركة « Amethis Mena Fund II Sicav-Rif S.C.A.»، وهي شركة توصية بالأسهم خاضعة لقانون اللكسمبرغ. يتواجد مقرها الاجتماعي باللكسمبرغ، وهي عبارة عن صندوق استثمار متخصص في مواكبة استراتيجيات نمو الشركات الإفريقية الصغرى والمتوسطة التي تنشط في ميادين اقتصادية مختلفة. وتنشط الشركة المذكورة على مستوى السوق الوطنية المغربية عبر مجموعة «Magriser» المتخصصة في توزيع أجهزة الري الموضوعي :

- الجهة المستهدفة : شركة «Globex Investissement S.A»، وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، يتواجد مقرها الاجتماعي بالدار البيضاء، وتنشط على شكل وكيل شحن للبضائع وفي مجال نقل البريد السريع الدولي، بالإضافة إلى جمع وتخزين ونقل جميع أشكال البريد والمراسلات والطرود.

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز سيمكن الجهة المقتنية من مواكبة استراتيجيتها نمو الجهة المستهدفة وتمويل مشاريعها الاستثمارية الهادفة إلى تطوير أنشطتها وتعزيز مكانتها على مستوى الأسواق التي تنشط داخلها :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن السوقين المرجعيتين المعنيتين بهذه العملية هما سوق النقل الدولي السريع للطرود، وسوق الشحن الدولي :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظرا لخصائص العرض والطلب داخل السوقين المعنيتين، فإنهما ذات بعد وطني :

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في الأسواق الوطنية المعنية، نظراً لأن الجهة المقتنية، التي هي عبارة عن صندوق استثماري، ولا تتوفر على أية مساهمات داخل شركات تنشط في السوقين المرجعيتين المعنيتين من جهة، وبالتالي لا يوجد تقاطع بين أنشطة اطراف العملية أو تراكم لحصصهما، ومن جهة أخرى لكون حصة السوق التي تتوفر عليها الجهة المستهدفة داخل السوقين المذكورتين لن تشهد أي تغيير بعد العملية، كما أنها ستبقى متواضعة بالمقارنة مع المنافسين الآخرين بحيث ستراوح بالنسبة لسوق النقل السريع الدولي للطرود ما بين [0-10]، بالنسبة لسوق الشحن الدولي ما بين [0-5] % :

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في الأسواق الوطنية المعنية أو في جزء مهم منها،  
قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 128/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 16 من صفر 1444 (13 سبتمبر 2022) يستوفي الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Amethis Mena Fund II Sicav-Raif S.C.A» المراقبة المشتركة على شركة «Globex Investissement S.A» عبر اقتناء نسبة 30,5% من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، بتاريخ 12 من ربيع الآخر 1444 (7 نوفمبر 2022)، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجلسة، والسيدة جيهان بنيوسف، والسادة عبد الغني أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

عبد الغني أسنينة.

حسن أبو عبد المجيد.

جيهان بنيوسف.

عبد اللطيف المقدم.